

آذار 2021

طلب السفر بهدف الدراسة (للبنانيين والمقيمين في لبنان)

معلومات عامة

بالإمكان تقديم طلب تأشيرة للدراسة في ألمانيا عند الحصول على قبول في إحدى الجامعات أو كليات العلوم التطبيقية أو الكليات التحضيرية وتقديم إثباتات عن القدرة على تمويل الإقامة في ألمانيا.

بالإمكان أيضاً تقديم طلب تأشيرة للدراسة عند التخطيط لإتمام دورات في اللغة الألمانية قبل الدراسة أو في حال إرتباط القبول في ألمانيا بدورات اللغة الألمانية كتمهيد للدراسة.

تُحجَز مواعيد تقديم السفر بهدف الدراسة على الموقع الإلكتروني للسفارة الألمانية في بيروت، ويتم عندها تحديد أقرب موعد متاح. على جميع مقدمي الطلبات الحضور شخصياً عند موعد تقديم الطلب، حيث يجب تقديم المستندات التالية كاملةً مع ترجمة الصادرة منها بالعربية إلى الألمانية من قبل مترجم محلف (لا تُقبل الطلبات غير المكتملة):

- جواز سفر صالح: الأصلي مع نسختين عن كل صفحات البيانات وكل الصفحات الأخرى التي تتضمن تأشيريات او اختتاماً
- إستمارة "طلب الحصول على تأشيرة وطنية" عدد (2)، معبأة وموقعة بيد مقدم الطلب
- صور شمسية: عدد (2)، بيومترية تظهر صاحبها بوضوح، بحجم 35x45mm وذات خلفية فاتحة اللون
- نسختان عن بوليصة تأمين صحي تغطي فترة ما بين بداية صلاحية التأشيرة وبداية الدروس في ألمانيا (تُقَدَّم عند استلام التأشيرة)
- نسختان عن كتاب موافقة أو إفادة عن تقديم الطلب لدى المؤسسة التربوية المعنية (أو القبول للدراسة التمهيدية أو إمتحانات تحديد المستوى إذا توفرت)
- نسختان عن الإثبات عن الإلمام بلغة الدراسة (على مستوى B1 بحسب الإطار المرجعي الأوروبي المشترك للغات) أو إثبات عن تسجيل لدورة اللغة التحضيرية للدراسة الجامعية (إمتحان DSH)
- نسختان عن الشهادات الثانوية والجامعية حتى تاريخ تقديم الطلب مع كشوف مفصلة بالعلامات، مع تصديق الشهادات الأصلية في السفارة (مراجعة المعلومات الخاصة بالتصديق)
- نسختان عن الإثبات عن تمويل الدراسة من خلال أحد الاحتمالات التالية:
 - حساب مغلق في ألمانيا (861 يورو شهرياً لمدة سنة واحدة على الأقل، أي ما يعادل 10.332 يورو سنوياً). بالإمكان فتح هذا النوع من الحسابات لدى أية مؤسسة مالية مخولة القيام بمهام مصرفية.
 - تصريح بالكفالة صادر عن إحدى دوائر الأجانب في ألمانيا بحسب المواد 66 إلى 68 من قانون الإقامة، يتضمن تحديد هدف الإقامة (الدراسة أو درس اللغة الممهدها) وإثباتاً عن تغطية المصاريف
 - منحة:
 - في حالة المنح الكاملة: كتاب خطي يُظهر تفاصيل مدة وقيمة هذه المنحة
 - في حالة المنح الجزئية أو المشاركة ببرنامح Erasmus دون منحة: كتاب خطي يُظهر تفاصيل مدة وقيمة هذه المنحة وإثبات عن تمويل باقي تكاليف الدراسة، أي الفارق بين حد التمويل الأدنى البالغ 10.332 يورو سنوياً وقيمة المنحة الجزئية أو قيمة برنامح Erasmus السنوية

- نسختان عن السيرة الذاتية المفصلة (باللغة الألمانية أو الإنجليزية، فقط لطلاب الماجستير)
- نسختان عن الرسالة التحفيزية بالألمانية أو الإنجليزية (تتضمن معلومات عن أسباب اختيار ألمانيا واختيار مجال الدراسة والأهداف المهنية في مراحل لاحقة...)
- نسختان عن الإثبات عن مكان السكن في ألمانيا (تقديم طلب حصول على سكن جامعي/طلابي، عقد إيجار...)

التصديق: يجب أن تحمل المستندات الأصلية (شهادات...) تصديق السفارة الألمانية في بيروت قبل تقديمها إلى الدوائر الألمانية المختصة. الرجاء التنبيه إلى المعلومات الموجودة على موقع السفارة والمتعلقة بتصديق المستندات اللبنانية. يقوم حالياً مركز الخدمات VFS Global في بيروت بإعطاء مواعيد التصديق .

تقديم الطلبات

تقدّر السفارة تعاون مقدمي الطلبات وتفهمهم ضرورة دخولهم حرم السفارة بمفردهم دون مرافقة عند تقديم طلباتهم إلا في الحالات الإستثنائية ولأسباب طبية، وذلك لأسباب متعلقة بالقدرة الاستيعابية المسموح بها حالياً.

تتراوح فترة البت بالطلب بين الخمسة والسنة أسابيع، وقد تتخطى هذه المدة في بعض الحالات الفردية. يخضع كل طلب لدراسة معمّقة، وما من حق تلقائي لأي مقدم طلب بالحصول على تأشيرة. تقوم السفارة بالتواصل مع مقدم الطلب حال صدور جواب بالنسبة لطلبه.

الرسوم

يُدفع رسم البت بالطلب نقداً بالدولار الأمريكي بما يعادل 75 يورو عند تقديم الطلب في السفارة. لا يُرد هذا الرسم في حال رفض إصدار التأشيرة. **قد تطلب السفارة من مقدم الطلب في بعض الحالات تقديم المزيد من المستندات.**

تنبيه خاص للفلسطينيين من حملة مستندات السفر الخاصة باللاجئين الفلسطينيين الصادرة عن الحكومة اللبنانية :

مستندات السفر هذه غير قابلة لحمل التأشيرات، لذا يجب على مقدمي الطلبات من حملة هذه المستندات تقديم طلب إعفاء من الزامية حمل جواز سفر لدى الوزارة الاتحادية للداخلية والإعمار والشؤون المحلية بالإضافة إلى طلب التأشيرة بعد صدور جواب إيجابي بالنسبة لطلباتهم. يقوم قسم التأشيرات في السفارة بالتواصل في هذا الشأن مع مقدمي الطلب المعنيين. يبلغ رسم الإعفاء من حمل جواز سفر 94 يورو (يُدفع بالدولار الأمريكي)، ومن الضروري عندها تقديم نسخ عن بطاقة حالات العسر الشديد (بطاقة الإعاشة الصادرة عن الأونروا) وبطاقة الهوية. تطول مدة البت بطلبات حملة مستندات السفر الخاصة باللاجئين الفلسطينيين الصادرة عن الحكومة اللبنانية أربعة أسابيع إضافية تقريباً.